

## كراس

الشروط والمواصفات الفنية والمالية

للمناقصة المحدودة رقم (١)

للعام المالي (٢٠١١ / ٢٠١٢)

لتنفيذ أعمال عزل مساحة ٢٨٠٠٠ م<sup>٢</sup> بالخيش

المقطرن والدهان بالبوتامين

بأسقف المخزنين (ب، ج) بالمستودع الجمركي

العام بالنهضة

## كراس الشروط والمواصفات الفنية والمالية

للمناقصة المحدودة رقم (١) للعام المالي (٢٠١١/٢٠١٢)

تنفيذ أعمال عزل مساحة ٢٨٠٠٠ م<sup>٢</sup> بالخيش المقطرن والدهان بالبوتامين

بأسقف المخزنيين (ب ، ج) بالمستودع الجمركي العام بالنهضة

### أولاً: الشروط العامة:

- ١- تقدم العطاءات باسم السيد اللواء بحرى أ.ح / رئيس مجلس الإدارة والعضو المنتدب - شركة المستودعات المصرية العامة بجوار باب ٥ (٤ سابقاً) داخل الدائرة الجمركية-ميناء الإسكندرية .
- ٢- تقدم العطاءات داخل مظروفين مغلقين ومختومة بخاتم المورد أحدهما للعرض الفني و الآخر للعرض المالي ، ويكتب على كلاً من المظروفين الفني والمالي البيانات التالية :
  - أ- اسم المورد ب- رقم المناقصة المحدودة ج- نوع العملية د- موعد عقد جلسة فض المظاريف
- ٣- تقدم العطاءات إما بالبريد الموصى عليه أو باليد على أن تصل للشركة يوم الموافق / / ٢٠١١ وقبل موعد عقد جلسة فض المظاريف والمحدد لها يوم الاحد الموافق ١٠/٩ / ٢٠١١ ، ولن يلتفت إلى العطاءات التي ترد للشركة بعد التاريخ المحدد بعاليه .
- ٤- تحدد موعد عقد جلسة فض المظاريف الساعة ١٢ ظهرا يوم الاثنين الموافق ١٠/١٠/٢٠١١ بالعنوان التالي : شركة المستودعات المصرية العامة بجوار باب ( ٥ ) " باب ١٤ سابقا " داخل الدائرة الجمركية ميناء الاسكندرية .
- ٥- يجوز لمقدمي العطاءات أو من ينوب عنهم بتوكيلات أو بخطابات معتمدة ومختومة منهم حضور جلسة فض المظاريف .

### ثانياً: الشروط المالية:

يجب أن يحتوي المظروف المالي على الآتى :-

- ١- قائمة الأسعار وطريقة السداد.
- ٢- على مقدم العطاءات مراعاة مايلي عند إعداده لقائمة الأسعار:
  - أ - يجب أن تكون قائمة الأسعار مؤرخه ومختومة من مقدم العطاء.
  - ب - لايجوز الكشط أو المحو فى جدول الأسعار ، وكل تصحيح فيها أو غيرها يجب إعادة كتابته بالارقام والحروف وتوقيعه بذات توقيع مقدم العطاء.
  - ج - لايجوز لمقدم العطاء شطب أو إجراء أى تعديل مهما كان نوعه فى العطاء المالي بعد تقديمه. وإذا رغب فى وضع اشتراطات خاصة أو إجراء أى تعديلات أن يرسلها كتابه، على أن تصل للشركة قبل موعد عقد جلسة فض المظاريف . ولايلتفت إلى أى ادعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ فى عطائه إذا قدم بعد فض المظاريف مالم يكن خطأ ماديا يجوز للجنة التقييم الفني والمالى وفحص ودراسة وتقويم العطاءات والبت فيها الفصل فيه ولايكون قرارها نهائيا إلا بعد اعتماد السلطة المختصة.
  - د - إذا إمتنع مقدم العطاء فى المناقصة المحدودة المطلوب تنفيذها عن تحديد سعر التنفيذ بقائمة الأسعار المقدمة منه فيعتبر ذلك إمتناعاً منه عن الدخول فى المناقصة المحدودة.
- ٣- يجب أن يقدم مع كل عطاء تأمين إبتدائي قدره ( ٢ % ) من مجموع قيمة العطاء وفى حالة العروض المرادفة أو التخيرية تحسب نسبة التأمين على أعلى العطاءات قيمة على ان يسدد التأمين إما نقداً أو بشيك مقبول الدفع أو بخطاب ضمان غير قابل للإلغاء وغير معلق على شرط ومن أحد البنوك الوطنية وصالح لمدة ( ٩٠ ) يوماً على الأقل، وتستبعد العطاءات غير المصحوبة بالتأمين الإبتدائي أو الواردة بعد انتهاء عقد جلسة فض المظاريف ولايلتفت إليها الا على سبيل الاسترشاد.
- ٤- يجوز قبول العطاءات المقدم عنها تأمينات إبتدائية لا تقل عن ( ٨٠ % ) من القيمة المطلوبة (الواردة بالبند "٣" بعاليه) إذا كان ذلك راجع إلى خطأ مادي فى قيمة العطاء وفى هذه الحالة يطالب صاحب العطاء بتكملة التأمين الإبتدائي خلال خمسة أيام عمل من تاريخ إخطاره فإذا لم يستكمل التأمين يستبعد عطاؤه.
- ٥- تقدم العطاءات خالية من أى تحفظات .
- ٦- كذلك يلتزم من يرسو عليه العطاء بسداد تأمين نهائى بواقع ( ١٠ % ) من القيمة المسند اليه تنفيذ الأعمال بها وذلك إما نقداً أو بشيك مقبول الدفع أو بخطاب ضمان صادر من أحد البنوك الوطنية المعتمدة غير معلق على شرط بذات القيمة والعملة أو من مستحقته لدى الشركة بشرط أن تكون صالحة للصرف وقت تقديم العطاء ووقت تقديم الطلب بالنسبة للتأمين النهائى .

-٢-

- ٧- إذا تأخر صاحب العطاء المقبول بعد إخطاره عن إيداع التأمين النهائي المشار إليه بالبند السابق خلال عشرة أيام من اليوم التالي لتاريخ إخطاره برسو العطاء عليه ، جاز للشركة بموجب كتاب موسى عليه أو بالفاكس ودون حاجة إلى الالتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أية إجراءات مصادرة التأمين الابتدائي مع حفظ حق الشركة في التعويض عن الأضرار التسي أصابها من جراء ذلك .
- ٨- لا ترد التأمينات النهائية إلا بعد تنفيذ جميع الالتزامات المتعاقد عليها فيما عدا الأحوال التي تتطلب تأمين لضمان صلاحية الأعمال موضوع التعاقد ولا يرد التأمين النهائي والمحدد طبقاً للنسبة المقررة من قيمة الأعمال إلا بعد انتهاء مدة الضمان وإتمام الاستلام النهائي، مع مراعاة ما يرد بالشروط العامة المعلن عنها ونصوص العقد.
- ٩- إذا سحب مقدم العطاء عطاؤه قبل الميعاد المعين المحدد لفض المظاريف يصبح التأمين المؤقت الموعد حقاً للشركة دون حاجة إلى إنذار أو اللجوء إلى القضاء أو إتخاذ أية إجراءات أو إقامة الدليل على حدوث ضرر.
- ١٠- تسند الأعمال المطلوبة لصاحب أفضل العطاءات المقبولة فنياً ومالياً ويحرر معه عقد تحدد فيه مدة وإجراءات التنفيذ وشروط تسليم الأعمال ، ويصدر له أمر إسناد ( أمر توريد ) يرسل إلى عنوان الشركة المنفذة / المقاول المذكور بالعطاء المقدم منه أو يقوم باستلامه بمقر شركة المستودعات المصرية العامة
- ١١- تبدأ مدة التنفيذ من تاريخ تسليم الموقع للمقاول / الشركة المنفذة خالياً من الموانع بموجب محضر تسليم موقع عليه من الطرفين .
- ١٢- يراعى عند تنفيذ الأعمال المطلوبة تطبيق قوانين الضرائب والتأمينات والرسوم المقررة.
- ١٣- يلتزم المقاول/الشركة المنفذة الذي اسند اليه تنفيذ الأعمال المطلوبة بالشروط الواردة في هذه الكراسة إلى جانب التزامه بما هو مدرج بالعقد الذي سيحرر معه والمنظم لتنفيذ الأعمال وطبقاً للقواعد المعمول بها.
- ١٤- يتم إستلام الأعمال المنفذة بالموقع موضوع المناقصة المحدودة بحضور الشركة المنفذة / المقاول أو مندوب مفوض عنه وفي حالة عدم حضور أى منهم يلتزم القائم بالتنفيذ بملاحظات لجنة الاستلام.
- ١٥- إذا تأخر المقاول / الشركة المنفذة عن تسليم الأعمال المطلوبة خلال المدة المحددة بأمر الإسناد والعقد يحق لشركة المستودعات إذا اقتضت المصلحة العامة إعطاؤه مهلة إضافية لإتمام التنفيذ على أن توقع عليه غرامة تأخير اعتباراً من بداية هذه المهلة وإلى أن يتم الاستلام الإبتدائي للأعمال وذلك على النحو التالي :
  - ١% غرامة تأخير عن الأسبوع الأول أو جزء منه
  - ٢% غرامة تأخير عن الأسبوع الثاني أو جزء منه
  - ٣% غرامة تأخير عن الأسبوع الثالث أو جزء منه
  - ٤% غرامة تأخير عن الأسبوع الرابع أو جزء منه
  - ٥% غرامة تأخير عن الأسبوع الخامس أو جزء منهوإعتباراً من الأسبوع السادس أو جزء منه يوقع عليه الحد الأقصى لغرامة التأخير بنسبة ١٠ % من قيمة العقد
- ١٦- يتم توقيع الغرامة المشار إليها بالبند السابق بمجرد تحقق واقعة التأخير ولو لم يترتب عليه أى ضرر دون حاجة إلى أي تنبيه أو إنذار .. وفي حالة عدم التزام المقاول بالتنفيذ أو المخالفة لمواصفات العملية المحددة يحق للشركة إلغاء العقد ومصادرة التأمين النهائي فضلاً عن المطالبة بتعويض وفروق الأسعار التي قد تنجم عن هذا التأخير أو الإلغاء مع الاحتفاظ بتوقيع الغرامة مع حق الشركة في احتجاز كل أو بعض ما يوجد بموقع العمل من الآلات أو أدوات أو مواد أو خلافه يمتلكها المقاول ولها اتخاذ كافة الإجراءات القانونية اللازمة في هذا الشأن ومنها البيع لاستيفاء حقوقها.
- ١٧- مدة سريان العرض : ( ٤٥ ) يوم من تاريخ فض المظروف الفني
- ١٨- للشركة الحق في قبول أو رفض أي عطاء دون إبداء الأسباب .
- ١٩- طريقة السداد : بشيك بعد الإستلام الإبتدائي للأعمال المنفذة ، أو طبقاً لما يتم الاتفاق عليه و يدرج بالعقد.
- ٢٠- تختص محاكم الاسكندرية بالنظر في أى نزاع ينشأ بين شركة المستودعات والشركة المنفذة / المقاول الذى رست عليه المناقصة المحدودة.

**ثالثاً: الشروط الفنية:**

١ - يجب ان يتضمن المظروف الفني التامين المؤقت المطلوب بالاضافة الي البيانات والمستندات التي تؤكد مطابقة العرض الفني للشروط والمواصفات المطروحة ( الموضحة تفصيلاً بالمرفقات ) ، مع توافر الكفاية الفنية والمقدرة المالية لدي مقدمي العروض بما يتناسب مع طبيعة موضوع التعاقد علي الاخص جميع البيانات الفنية عن العرض المقدم وطريقة التنفيذ والبرنامج الزمني للتنفيذ ومدته .

٢ - لايجوز لمقدم العطاء شطب أى من المواصفات الفنية الخاصة بالاعمال التي سيتم تنفيذها أو إجراء أى تعديل فيها مهما كان نوعه بعد تقديمه للمظروف الفني .  
وإذا رغب فى وضع اشتراطات خاصة أو إجراء أى تعديلات أن يرسلها كتابة ، على أن تصل للشركة قبل موعد عقد جلسة فض المظاريف .

ولاينتفت إلى أى ادعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ فى عطائه إذا قدم بعد فض المظاريف مالم يكن خطأ ماديا يجوز للجنة التقويم الفني والمالى وفحص ودراسة وتقويم العطاءات والبت فيها الفصل فيه ولايكون قرارها نهائيا إلا بعد اعتماد السلطة المختصة .

٣- يشمل المظروف الفني الآتى :

- أ- بيان مصادر ونوع المواد والمهمات والمعدات والاجهزة التي تستخدم في التنفيذ .
- ب- بيانات عن اسماء ووظائف وخبرات الكوادر التي سيسند إليها الاشراف علي تنفيذ العملية .
- ج- بيانات كاملة عن الشركات التي سيسند إليها جزء من التنفيذ للاعمال المطلوبة .
- د- سابقة الأعمال.
- هـ - بيانات القيد في السجلات الخاصة بالنشاط موضوع التعاقد (القيد في السجل التجاري او الصناعي أو سجل المستوردين.....) وغيرها من السجلات التي يكون القيد فيها واجبا قانونا حسب الأحوال.
- و- شهادة التسجيل لدي مصلحة الضرائب علي المبيعات .
- ز- البطاقة الضريبية
- ح- بيان الشكل القانوني للجهة مقدمة العطاء والمستندات الدالة علي قيامها قانوناً.

**رابعاً : مدة التنفيذ :** تبدأ من تاريخ إستلام المقاول لموقع التنفيذ خالي من الموانع وتحدد طبقاً لما يتم الاتفاق عليه ويدرج بالعقد، بشرط الإ تزيد عن ثلاثون يوماً.

**خامساً : التسليم :** يتم الفحص والإستلام الابتدائي بموقع العمل بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الشركة والتأكد من إلزام المقاول بجميع الإشتراطات المالية والفنية وتنفيذه للاعمال المطلوبة طبقاً لما هو مدرج بالعقد .

**سادساً : الضمان :** يضمن المقاول الأعمال المنفذة لمدة لاتقل عن عام يبدأ من تاريخ الإستلام الإبتدائي لها ، أو طبقاً لما يتم الاتفاق عليه ويدرج بالعقد.

رئيس قطاع الشئون المالية

رئيس لجنة إعداد كراسة الشروط والمواصفات  
ومدير عام العقود

جلال على يحيى بكر

نعمة عبد الراضي محمد

المقاييس الخاصة بعزل مساحة ٨٠٠٠ م<sup>٢</sup> بالخيش المقطرن ودهان  
بالبيتومين بأسقف المخزنين ب ، ج بالمستودع الجمركي العام بالنهضة

م	بيان الأعمال	اللوحة	الكمية	الفئة	إجمالي	ملاحظات
١	بالمتر المربع توريد وتركيب عدل (٢) اثنان طبقة بيتومين عادي مخلوط بالببتومين المؤكسد على الساخن وطبقاً لنسب الخلط بينهما المقررة + طبقة واحدة خيش مقطرن طبقاً لأصول الصناعة وتعليمات مهندسي الشركة ويتم الحساب طبقاً لما يتم تنفيذه وقياسه على الطبيعة	٢م	٨٠٠٠ ثمانية آلاف			*بواقع حوالي (٦٠٠٠) آلاف متر مربع لمخزن (ب) * وبواقع حوالي (٢٠٠٠) ألفان متر مربع لمخزن (ج)

ملاحظات :

- ١- يتم الحساب على الكميات المنفذة فعلاً والمقاس على الطبيعة
- ٢- يتم إحضار عينة واعتمادها قبل التنفيذ .
- ٣- مدة التنفيذ ثلاثون يوماً منذ تاريخ استلام الموقع .
- ٤- يمكن زيادة أو نقصان أي بند بنسبة ٢٥% طبقاً لاتعاملات المقاييسات .

٣. السيد محمد  
عبد كافي

٣-٤٠٠٠ جبال  
عليه

٣.٤  
عبد كافي

رئيس فريق العمل  
١١ - ٢

١.١٤